



الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
صادر مكتب رئيس الهيئة
رقم التقييد : ١٩٧٧ / ٢
التاريخ : ٢٠٢٦ / ٤ / ٢٧
المرفقات : —

السيد الاستاذ/ وسام صبري
مدير عام مكاتب تمثيل البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،،،،

في إطار التعاون المثمر والبناء بين البورصة المصرية والهيئة العامة للاستثمار لدفع عجلة التقدم وتنمية الاستثمارات وحماية وتشجيع المستثمرين.

بالإشارة الى كتاب سيادتكم والوارد بتاريخ 2026/4/27 بشأن دعوة الجمعية العامة العادية للشركة المصرية للمنتجات السياحية ش.م.م وحيث سبق وتم مخاطبة سيادتكم بمناسبة قيام الهيئة بدعوة الجمعية العامة العادية للشركة تطبيقاً لحكم المادة (62) من القانون رقم 159 لسنة 1981 والتي تقرر انعقادها يوم السبت الموافق 2026/5/16 (اجتماع اول) ويوم السبت الموافق 2026/5/23 (اجتماع ثان)

اتشرف بالاحاطة انه قد أقيم التظلم رقم 37 لسنة 2026 وفقاً لحكم المادة (160 مكرر) من القانون رقم 159 لسنة 1981 وموضوعه طلب الغاء دعوة الجمعية العامة العادية للشركة المشار اليها بعاليه وقد تداولت جلساته وتم تحديد جلسة يوم الخميس الموافق 2026/5/14 لصدور القرار.

وسوف نوافي سيادتكم بالقرار الصادر عن لجنة التظلمات في الجلسة المشار اليها للاستمرار في انعقاد

الجمعية العامة من عدمه.

لذا يرجى التفضل بالعلم والاحاطة..

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

حماده عبد الصمد

المشرف على الإدارة القانونية

لدعوة الجمعيات بالإدارة المركزية للمكتب الفني